



الدورة الحادية عشرة

لاهاي، ١٤-٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢

تقرير المكتب عن خطة العمل الرامية إلى تحقيق عالمية
نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية وتنفيذه تنفيذاً كاملاً

مذكرة مقدمة من الأمانة

عملاً بالفقرة ٤ من القرار ICC-APS/10/Res.5 المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، يقدم مكتب جمعية الدول الأطراف هنا التقرير المتعلق بخطة العمل الرامية إلى تحقيق عالمية نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية وتنفيذه تنفيذاً كاملاً، لكي تنظر فيه الجمعية. ويعكس هذا التقرير نتائج المشاورات غير الرسمية التي عقدها الفريق العامل في نيويورك التابع للمكتب.

أولاً - مقدمة

- ١- كانت جمعية الدول الأطراف، في دورتها الخامسة، قد اعتمدت بتوافق الآراء خطة العمل الرامية إلى تحقيق عالمية نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية وتنفيذه تنفيذاً كاملاً (ويشار إليها فيما يلي بعبارة "خطة العمل")^١
- ٢- ورحبت جمعية الدول الأطراف (يُشار إليها فيما يلي باسم "الجمعية")، في دورتها العاشرة، بتقرير المكتب عن تنفيذ خطة العمل^٢ واعتمدت التوصيات الواردة فيه، وطلبت إلى المكتب مواصلة رصد تنفيذ الخطة وتقديم تقرير عن ذلك إلى الجمعية في دورتها الحادية عشرة.^٣
- ٣- وقام مكتب الجمعية، في اجتماعه العاشر، في ١٠ نيسان/أبريل ٢٠١٢، بتعيين السيدة 'كريستينا ميزدريا' (رومانيا) ميسرة لخطة العمل.
- ٤- وتدعو خطة العمل الدول الأطراف إلى القيام على نحو استباقي بتشجيع تحقيق العالمية لنظام روما الأساسي وتنفيذه تنفيذاً كاملاً، بواسطة العلاقات الثنائية والإقليمية عن طريق أمور من بينها تنظيم ودعم عقد حلقات دراسية وأحداث أخرى، ونشر المعلومات عن المحكمة، وتقديم المساعدة الفنية والمالية إلى الدول الراغبة في أن تصبح أطرافاً في نظام روما الأساسي، وتقديم المعلومات إلى أمانة جمعية الدول الأطراف (يُشار إليها فيما يلي باسم "الأمانة")، والتعاون مع المحكمة. وفضلاً عن ذلك، تدعو خطة العمل الأمانة إلى دعم الدول في جهودها الرامية إلى تعزيز الطابع العالمي والتنفيذ الكامل لنظام روما الأساسي عن طريق عمل الأمانة كجهة وصل لتبادل المعلومات، في حدود الموارد المتاحة، بما في ذلك عن طريق جمع هذه المعلومات وضمان نشرها. وتتطلب خطة العمل أيضاً من الجمعية، عن طريق مكاتبها، إبقاء خطة العمل قيد الاستعراض.
- ٥- وقد ظلت خطة العمل موضع بحث من جانب الفريق العامل في نيويورك التابع للمكتب من أجل إبقاء المندوبين وموظفي المحكمة وأعضاء المجتمع المدني والأطراف المهتمة الأخرى الموجودة في هولندا على علمٍ بكل ما استجد بخصوص التقدم المحرز في المناقشات المتعلقة بخطة العمل ومن أجل تلقي اقتراحاتهم وتعليقاتهم وتوصياتهم.

ثانياً - ما استجد من معلومات بشأن الجهود الرامية إلى تحقيق عالمية نظام روما الأساسي وتنفيذه تنفيذاً كاملاً

ألف - ما استجد من معلومات بشأن المشاورات غير الرسمية

- (١) الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة الخامسة، لاهاي، ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر - ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ (ICC-ASP/5/32)، الجزء الثالث، ICC-ASP/Res.3، الفقرة ٢، والمرفق الأول.
- (٢) الوثيقة ICC-ASP//9/21.
- (٣) الوثائق الرسمية _____، الدورة العاشرة _____ ٢٠١١ (ICC-ASP//10/20)، المجلد الأول، الجزء الثالث، ICC-ASP/10/Res.5 (الفقرة ٤).

٦- واصلت الميسرة اتباع الممارسة المتمثلة في إجراء مشاورات غير رسمية مع العديد من الجهات الفاعلة في محافل مختلفة. ففي ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، عقدت الميسرة اجتماعاً مفتوحاً غير رسمي في نيويورك. وقد وُجّهت الدعوة إلى ممثلي الدول الأطراف والدول غير الأطراف في نظام روما الأساسي وكذلك إلى أعضاء أمانة جمعية الدول الأطراف والمنظمات الدولية والمحكمة والمجتمع المدني من أجل المشاركة في المداولات بقصد إشراك أكبر عدد ممكن من الجهات الفاعلة المهتمة بالأمر. وتُسهم هذه المشاركة العريضة في تحقيق كلا الهدفين المنشودين لخطة العمل: أي تحقيق العالمية لنظام روما الأساسي وتنفيذه بالكامل.

٧- وقد ركّزت المشاورات غير الرسمية على ولاية وبرنامج عمل الميسرة، وعلى حالة التصديق على نظام روما الأساسي وتنفيذه، ومضمون خطة العمل والتقدم المحرز منذ اعتماد الخطة. وعقب ظهور الاستنتاجات الواردة في التقرير السابق المتعلق بخطة العمل، وجهت الميسرة الانتباه إلى حالة التصديق على الاتفاق المتعلق بامتيازات وحصانات المحكمة الجنائية الدولية^٥ وشجّعت الدول، وبصورة خاصة الدول الموقعة، على اتخاذ خطوات للتصديق عليه. وأشار أيضاً إلى آخر التطورات والجهود المبذولة والتعهدات المقطوعة من جانب الدول في مجال التصديق على التعديلات المدخلة على نظام روما الأساسي. وأشارت الميسرة إلى المذكرة السنوية^٦ الموجهة من الأمانة والتي تطلب فيها إلى الدول تقديم معلومات عن الإجراءات المتخذة لتشجيع التصديق على نظام روما الأساسي وتنفيذه بالكامل، وأكدت على أن معدل الاستجابة كان منخفضاً. ففي عام ٢٠١٢ لم يستجب لذلك سوى ١٨ دولة من الدول الأطراف^٧. وشجّعت الميسرة جميع الدول الأطراف التي لم تقدم بعد المعلومات المطلوبة على أن تفعل ذلك.

٨- وبالإضافة إلى الاجتماع المفتوح غير الرسمي، أجرت الميسرة مشاورات ثنائية مع ممثلي الدول وأعضاء المجتمع المدني والمنظمات الدولية والأمانة.

٩- ولم تُقترح أثناء الفترة المشمولة بالتقرير أي تعديلات على أحكام خطة العمل الحالية.

باء- ما استجد من معلومات بشأن الاجتماعات الرسمية

١٠- تواصل رئيس المحكمة مع العشرات من الدول غير الأطراف، عن طريق اجتماعات رفيعة المستوى ومراسلات، وشجّعت هذه الأطراف على النظر بجدية في مسألة العضوية في نظام روما الأساسي عن طريق زيادة الوعي بالفوائد والاعتبارات العملية المرتبطة بالانضمام إلى المحكمة الجنائية الدولية وتوضيح التصورات الخاطئة.

١١- وفضلاً عن ذلك، قام رئيس المحكمة بزيادة تنسيق الجهود المتعلقة بتحقيق العالمية مع رئيسة جمعية الدول الأطراف ومع المنظمات الإقليمية ومنظمات المجتمع المدني والدول الأطراف، وشجّعت على إجراء تبادل فعال للمعلومات وأحال الاستفسارات وطلبات المساعدة إلى الجهات الفاعلة التي تتمتع بأفضل وضع يمكنها من الاستجابة لها. وبهذه

(٤) الوثيقة ICC-ASP/11/SP/PA/12، المؤرخة ٢٦ حزيران/يونيه ٢٠١٢.

(٥) استراليا، وإكوادور، وألبانيا، وألمانيا، وإيطاليا، وبوركينا فاسو، وتشاد، وزامبيا، وساموا، وسورينام، وفرنسا، وكرواتيا، وكولومبيا، ولبنان، ومالطة، وموريشيوس، ونيوزيلندا، واليونان.

الروح، وبدعم من استراليا ونيوزيلندا وأمانة الكومنولث، شارك كبار مسؤولي المحكمة في اجتماع مائدة مستديرة مع دول جزر المحيط الهادئ لمناقشة التصديق على نظام روما الأساسي وتنفيذه في المنطقة.

١٢- وشملت جهود رئيسة جمعية الدول الأطراف الرامية إلى تحقيق العالمية القيام بزيارة إلى القاهرة (مصر) والرباط (المغرب)، حيث اجتمعت مع برلمانيين قياديين ومسؤولين حكوميين ومسؤولين من جامعة الدول العربية وجهات فاعلة من المجتمع المدني. وفي الرباط، شاركت رئيسة الجمعية في مشاورات برلمانية نظمها البرلمان المغربي ومنظمة برلمانيون من أجل العمل العالمي، جمعت معاً برلمانيين من المنطقة بأسرها.

١٣- وقد كرست رئيسة جمعية الدول الأطراف الأسبوع الوزاري للجمعية العامة للأمم المتحدة من أجل عقد اجتماعات بشأن تحقيق العالمية مع وزراء خارجية جزر البهاما، وكوت ديفوار، وولايات ميكرونيزيا الموحدة، وجامايكا، وموناكو، وموزامبيق، وبابوا غينيا الجديدة، والصومال، وجنوب السودان، ونائب وزير خارجية مصر، ووزير العدل في أوكرانيا.

جيم - سلسلة الحلقات الدراسية

١٤- أوضح المنسق السابق أن رومانيا وأمانة جمعية الدول الأطراف قد نظمتا بصورة مشتركة حلقة نقاشية للخبراء بشأن موضوع "خطة العمل المتعلقة بتحقيق العالمية لنظام روما الأساسي والتشريعات التنفيذية: التطورات والموارد" وذلك أثناء الدورة العاشرة للجمعية. وقام رئيس المحكمة وممثلو ترينيداد وتوباغو وأمانة الكومنولث واللجنة الدولية للصليب الأحمر ومنظمة برلمانيون من أجل العمل العالمي، بالتحدّث عن التحديات المرتبطة بالتصديق على نظام روما الأساسي وتنفيذه على نطاق العالم مع التركيز على تأثير القانون النموذجي الذي تم الانتهاء منه مؤخراً فيما يتعلق ببلدان القانون العام. وأكد هؤلاء على أن القانون النموذجي يصاحبه دليل بالمتطلبات الدنيا لتنظيم مبدئي التكاملية والتعاون مع المحكمة الجنائية الدولية يمكن أن تقوم الدول بتكييفه تبعاً لاحتياجات التشريعات الوطنية. وأوضح عدة متكلمين أن أحد التحديات الرئيسية ما زال هو الحاجة إلى تعزيز القدرة المؤسسية للدول، وبخاصة التدريب المهني للقضاة وموظفين حكوميين آخرين. وأشار بعض المتكلمين إلى مواصلة الجهود التنسيقية الرامية إلى الترويج لتحقيق عالمية نظام روما الأساسي وللعمليات الأخرى المتصلة بسيادة القانون، وطالبوا بتنفيذ خطة العمل تنفيذاً دينامياً.

١٥- وواصلت استراليا ونيوزيلندا وأمانة الكومنولث بذل جهود مستمرة لدعم ما تبذله الدول الجزرية الصغيرة في المحيط الهادئ من جهود لتحقيق التصديق على نظام روما الأساسي وتنفيذه وذلك باستضافة اجتماع المائدة المستديرة الإعلامية لمنطقة المحيط الهادئ في سيدني في ١٦ شباط/فبراير ٢٠١٢. وأدى رئيس المحكمة والمدعي العام ومسجل المحكمة، فضلاً عن رئيسة جمعية الدول الأطراف، برسائل رئيسية في الاجتماع وشاركوا في المناقشات بصورة جوهرية. وأتبعَت رئيسة الجمعية مشاركتها في هذه الحلقة الدراسية بسلسلة من الاجتماعات مع ممثلي دول المحيط الهادئ في نيويورك. ووفقاً للتقرير الذي أعده المنظمون، حضر هذا الحدث ممثلون عن الدول الأطراف والدول غير الأطراف في نظام روما الأساسي من منطقة المحيط الهادئ مما أتاح الفرصة لتقديم معلومات من أجل مساعدة دول المحيط الهادئ في نظرها في مسألة الانضمام و/أو مسألة وضع واعتماد تشريعات تنفيذية، وكذلك لمعرفة المزيد عن آراء دول المحيط الهادئ بشأن النظام المنشأ بموجب نظام روما الأساسي وكذلك عن التحديات التي تواجهها هذه الدول في النظر في

مسألة الانضمام إلى نظام روما وتنفيذه. وكان الهدف الذي توخاه مستضيفا اجتماع المائدة المستديرة هو معرفة ما هي الأشياء الإضافية التي يمكن القيام بها بغية تناول وضع منطقة المحيط الهادئ باعتبارها إحدى أكبر المناطق الناقصة التمثيل في إطار نظام روما الأساسي. والتقرير المتعلق بحصيلة هذا الاجتماع متاح على الموقع الشبكي للمحكمة الجنائية الدولية المكرس للذكرى السنوية العاشرة لنظام روما الأساسي. وسيُتبع هذا الحدث باجتماع مائدة مستديرة يُعقد في نيويورك.

١٦- وقد كُرست عدة أحداث، نُظمت أثناء عام ٢٠١٢، لزيادة الوعي وإيجاد فهم أفضل لتعديلات نظام روما الأساسي التي ووفق عليها في كمبالا في عام ٢٠١٠. واضطلعت ليختنشتاين بجهود ريادية للترويج لعملية التصديق على التعديلات وتنفيذها عن طريق تنظيم حلقات عمل وحلقات نقاشية حظيت بالمشاركة من جانب مجموعة واسعة من الجهات صاحبة المصلحة. وأوضحت المناقشات التزام الدول الأطراف بالتصديق على تعديلات كمبالا، وجرى الترحيب بتعهدات ملموسة صدرت في هذا الصدد عن عدة دول. وشاركت بلجيكا بنشاط في هذا المجال أيضاً ونظمت، في حزيران/يونيه ٢٠١٢، حلقة عمل دولية بعنوان "من روما إلى كمبالا"، كُرست أساساً لأول تعديلين من تعديلات نظام روما الأساسي المعتمدة في كمبالا، ولعملية التصديق عليهما من جانب الدول الأطراف.

١٧- وفي سياق الاحتفال هذا العام بالذكرى السنوية العاشرة لنظام روما الأساسي، قامت إسبانيا وألمانيا وفرنسا والمملكة المتحدة وهولندا ودول أخرى باستضافة أحداث لإحياء هذه الذكرى وللمناقشة التحديات والمسارات الماثلة أمام المحكمة الجنائية الدولية انطوت أيضاً على مشاركة دول غير أطراف وأوساط أكاديمية ومنظمات مجتمع مدني. وقد نُشرت التفاصيل الخاصة بكل حدث من هذه الأحداث على الموقع الشبكي للمحكمة الجنائية الدولية المكرس للذكرى السنوية العاشرة لنظام روما الأساسي.

دال- التعهدات والمساعدة والتعاون

١٨- بمناسبة الاجتماع الرفيع المستوى المعني بسيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي، الذي نُظّم برعاية الجمعية العامة للأمم المتحدة، في ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، قدمت أربع عشرة دولة من الدول الأطراف والاتحاد الأوروبي تعهدات شفوية و/أو خطية بدعم المحكمة الجنائية الدولية وتحقيق عالميتها. وكُرست التعهدات الملموسة لتشجيع عملية التصديق على نظام روما الأساسي وتعديلات كمبالا وتنفيذهما، وللنهوض بمبدأ التكاملية، ودعم أنشطة التوعية، بما في ذلك دعمها في إطار مشاريع مشتركة مع المجتمع المدني، ولعرض تقديم المساعدة إلى الدول، بما في ذلك الخبرة الفنية القانونية.

١٩- وقد تعهد رئيس وزراء هايتي أثناء الحدث نفسه بالتصديق على نظام روما الأساسي والعديد من الاتفاقيات الدولية المتصلة بحقوق الإنسان. وقد رحب بهذا الإعلان العديد من الدول الأطراف والاتحاد الأوروبي، بما في ذلك أثناء المناقشة المفتوحة التي عقدها مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة في ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢.

(٦) هي الأرجنتين، وإستونيا، وألمانيا، وجورجيا، وسلوفينيا، والسويد، وسويسرا، وفرنسا، وكوستاريكا، ولوكسمبورغ، وليختنشتاين، والنمسا، ونيجيريا، وهولندا.

٢٠- وواصل مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة تقديم توصيات تتصل بالمحكمة الجنائية الدولية، وخاصة بشأن التصديق على كل من نظام روما الأساسي وتعديلات كيمبالا والاتفاق المتعلق بامتيازات وحصانات المحكمة الجنائية الدولية، وذلك أثناء الدورة الأخيرة للاستعراض الدوري الشامل التي عُقدت في أيار/مايو وحزيران/يونيه ٢٠١٢ والتي كانت الدول غير الأطراف موضع التركيز فيها هي إندونيسيا والبحرين والجزائر والمغرب والهند. ويركز الاستعراض الدوري القادم (تشرين الأول/أكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢) على ثلاث دول غير أطراف هي: أوكرانيا وباكستان وسري لانكا. وقد تعهدت دول كثيرة بالتصديق على الاتفاقيات الدولية المتصلة بحقوق الإنسان بل وأتبع بعضها ذلك، ومن بينها موريتانيا، بالتصديق مؤخراً على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري والبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب. وهذا يمكن أن يكون أساساً جيداً لمواصلة التفاعل مع هذه الدول من أجل التصديق على نظام روما الأساسي.

٢١- ويؤدي المجتمع المدني دوراً حاسماً في عملية التوعية بالمحكمة، وزيادة التصديق على نظام روما الأساسي، والتشجيع على اعتماد التشريعات التنفيذية الوطنية ومبدأ التكاملية ومبدأ التعاون بين المحكمة والدول الأطراف. وقد واصلت المنظمات غير الحكومية تمجها الإقليمي والقطري للترويج لتحقيق العالمية للمحكمة. وقام الائتلاف من أجل المحكمة الجنائية الدولية، ومنظمة 'برلمانيون من أجل العمل العالمي' بتقديم معلومات شاملة عن أنشطتهما.

٢٢- وبالإضافة إلى ذلك، فإن أنشطة المنظمات الدولية وتعاونها يستحقان التنويه.

٢٣- وقد واصلت أمانة الكومنولث دورها النشط في دعم المحكمة عن طريق أعضائها. فبعد اعتماد القانون النموذجي الهادف إلى تنفيذ نظام روما الأساسي داخل دول الكومنولث والدليل العملي للمقاضاة على الجرائم المشمولة بنظام روما الأساسي،^٧ باشرت الأمانة أنشطتها في مجال التوعية في بلدان من منطقتي الكاريبي والمحيط الهادئ.

٢٤- وما زال الاتحاد الأوروبي يدرج ضمن حوار سياسي مع الدول غير الأطراف مسألة تحقيق عالمية المحكمة الجنائية الدولية. وقد تناولت البيانات التي أدلى بها الممثل السامي للاتحاد الأوروبي في مناسبات شتى أثناء الفترة المشمولة بالتقرير مسألة التصديق على نظام روما الأساسي وتنفيذه. ويقوم الاتحاد الأوروبي حالياً بتنفيذ خطة العمل المنقحة لعام ٢٠١١ الرامية إلى متابعة 'القرار المتعلق بالمحكمة الجنائية الدولية'^٨ الذي يحتوي على تدابير ملموسة لدعم عالمية وسلامة نظام روما الأساسي والهادف إلى: إنشاء جهة الوصل للاتحاد الأوروبي المعنية بالمحكمة داخل 'دائرة العمل الخارجي الأوروبية'؛ والمتابعة المستمرة لتنفيذ الأحكام المتعلقة بالمحكمة في الاتفاقات المبرمة مع البلدان الثالثة؛ والقيام بمساعي ثنائية منتظمة بغية تشجيع التصديق على نظام روما الأساسي أو تشجيع الانضمام إليه هو وما يتصل به من صكوك وخاصة 'الاتفاق المتعلق بامتيازات وحصانات المحكمة الجنائية الدولية'؛ والإسهام بوسائل وموارد فنية ومالية عن طريق حشد الخبرة الفنية، بما في ذلك حشدها من الدول الأعضاء والمنظمات غير الحكومية. ويمكن تقديم المساعدة الفنية عن طريق

(٧) الموقع الشبكي <http://www.icc-cpi.int/Menus/ICC/Legal+Texts+and+Tools>.

(٨) مقرر الاتحاد الأوروبي: EU Council Decision 2011/168/CFSP الصادر في ١٢ تموز/يوليه ٢٠١١.

قنوات مختلفة مثل: الانتداب وبرامج تبادل الخبراء، والمشاورات الفنية بين الاتحاد الأوروبي والبلدان المستهدفة، وبرامج التنمية التابعة للاتحاد الأوروبي، وأنشطة المجتمع المدني الممولة من الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه.

٢٥- وأثناء الفترة المشمولة بالتقرير، أبرم رئيس المحكمة ومكتب المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية صكي تعاون مع المنظمة الدولية للفرانكوفونية ولجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، على التوالي. وتشارك المنظمة الدولية للفرانكوفونية في تعزيز وتنمية التعاون في مجال النهوض بالقانون الجنائي الدولي لدى الدول الأعضاء فيها والدول التي لديها وضع المراقب فيها.^٩ أما الاتفاق المعقود بين المحكمة ولجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان فهو ينص على تبادل المعلومات بشأن المقررات والقرارات والأحكام الصادرة والتقارير والوثائق التي تمكّن كلتا المنظمين من الوفاء بولايتيهما.

ثالثاً- الاستنتاجات والتحديات

٢٦- أثناء الفترة المشمولة بالتقرير، وصلت العضوية في المحكمة الجنائية الدولية إلى ١٢١ دولة، إذ صدقت غواتيمالا على نظام روما الأساسي في ٢ آذار/مارس ٢٠١٢. وكانت هذه الخطوة موضع ترحيب وثناء من جانب كثير من الجهات صاحبة المصلحة في سياق الذكرى السنوية العاشرة لنظام روما الأساسي وبمناسبة المناقشة المتصلة بالمحكمة التي أثارها غواتيمالا في مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة في ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢.

٢٧- وما زال تمثيل المناطق في عضوية المحكمة الجنائية الدولية يشكل أحد مواطن التركيز، وتوجد عدة تطورات بارزة هنا تستحق الذكر. فلم يعد يبقى سوى قلة من الدول لكي يتحقق التمثيل الكامل لمنطقة أمريكا الوسطى. وفي السلفادور، قامت جهات فاعلة شتى بتكثيف نداءاتها من أجل التصديق على نظام روما الأساسي ولكن لم تتخذ السلطات خطوات بارزة حتى الآن. وقد جاءت إشارة طيبة من هايتي حيث تعهد رئيس الوزراء في ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ بالتصديق على نظام روما الأساسي وعلى عدة اتفاقيات تتعلق بحقوق الإنسان. ورغم أن المجموعة الأفريقية هي أكثر المناطق تمثيلاً في المحكمة،^{١٠} فما زالت توجد ٢١ دولة لم تصحح أطرافاً، من بينها ١٢ دولة موقعة على نظام روما الأساسي. ومن بين الدول الموقعة مصر والمغرب اللتان تدور فيهما كليهما مناقشات جارية بشأن التصديق على هذا النظام الأساسي. وفي ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، وافقت أيضاً حكومة كوت ديفوار، وهي دولة موقعة، على مشروع قانون من أجل التمكّن من التصديق على نظام روما الأساسي، وهما معروضان حالياً على البرلمان من أجل اعتمادها. وما زالت منطقة آسيا-المحيط الهادئ هي أكبر منطقة ناقصة التمثيل، وقد زادت الجهود المبذولة من جانب دول أطراف ومنظمات دولية ومنظمات مجتمع مدني من أجل إيجاد وعي وفهم أفضل لنظام روما الأساسي ومواجهة التحديات المتعلقة بالتصديق عليه وتنفيذه. أما بلدان أوروبا الشرقية، فإن أوكرانيا هي دولة موقعة على نظام روما الأساسي ولكنها لم تصبح بعد طرفاً في هذا النظام، وقد دخل رئيس المحكمة ورئيسة جمعية الدول الأطراف في حوار مع مسؤولين رفيعي

(٩) في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، كانت ٥١ دولة من بين ٧٥ دولة من الدول الأعضاء والدول التي لها وضع المراقب في المنظمة الدولية للفرانكوفونية أطرافاً في نظام روما الأساسي، وكانت فانواتو هي أحدث دولة تنضم.

(١٠) ٣٣ من بين ١٢١ دولة طرفاً.

المستوى من أوكرانيا في لاهاي ونيويورك على التوالي في هذا الصدد. وما زال العائق الرئيسي لتصديق أوكرانيا يتمثل في الإطار الدستوري الذي يحتاج إلى تعديلات بغية السماح بدمج أحكام نظام روما الأساسي في التشريع الداخلي.

٢٨- وفي عام ٢٠١٢، أنجزت ليختنشتاين وساموا وسان مارينو (فقط فيما يتعلق بتعديل المادة ٨) عملية التصديق على تعديلات نظام روما الأساسي المعتمدة في كيمبالا. ووردت من بلدان شتى أثناء حملات وأحداث التوعية التي قادتها ليختنشتاين تعهدات إيجابية وفعالة بالتصديق قبل عام ٢٠١٧. وفي المشاورات غير الرسمية التي عُقدت في نيويورك في ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، أثارَت الميسرة مسألة تشجيع ودعم الجهود التي تبذلها الدول الأطراف مستقبلاً للتصديق بصورة مشتركة على نظام روما الأساسي وتعديلات كيمبالا كجزء من الجهود الرامية إلى النهوض بتحقيق العالمية لنظام روما الأساسي بجملته.

٢٩- وقد صدقت البوسنة والهرسك هي وسويسرا في عام ٢٠١٢ على 'الاتفاق المتعلق بامتيازات وحصانات المحكمة الجنائية الدولية'. وأثناء المشاورات غير الرسمية، أُنْتُت الميسرة على هاتين الدولتين وشجعت الدول الأخرى، وخاصة الدول الموقعة،^{١١} على التصديق على هذا الاتفاق بالنظر إلى أهميته البالغة لأداء المحكمة لمهامها أداءً فعالاً.

٣٠- ويتيح الاحتفال هذا العام بالذكرى السنوية العاشرة لنظام روما الأساسي سياقاً ممتازاً وفرصاً لإجراء مناقشات مثمرة من جانب ممثلي الدول والأوساط الأكاديمية والمجتمع المدني بشأن تطور المحكمة الجنائية الدولية والطريق الماثلة أمامها. وقد واصلت جهات كثيرة من الجهات صاحبة المصلحة القيام برعاية أنشطة وأحداث تهدف إلى التوعية وتبادل الآراء والخبرة الفنية المرتبطة بالبعدين الرئيسيين للعالمية وهما: التصديق على نظام روما الأساسي وتنفيذه.

٣١- واستناداً إلى المعلومات المقدمة أثناء الفترة المشمولة بالتقرير، فإن التحديات الرئيسية التي تواجه تحقيق العالمية والتي ما زال يتعين مواجهتها هي: الصعوبات القانونية المتعلقة بتعديل الدستور أو التشريع الوطني من أجل التصديق على نظام روما الأساسي، والتحديات السياسية التي تعوق عملية التصديق، والافتقار إلى الخبرة الفنية والموارد المالية، وعدم كفاية المعلومات بشأن الموارد والأنشطة المتعلقة بالتصديق على نظام روما الأساسي وتنفيذه.

٣٢- وإلى جانب دعم الإرادة السياسية، يمكن للجهات صاحبة المصلحة أن تزيد من جهودها الرامية إلى مساعدة الدول الأطراف حالياً أو مستقبلاً التي لديها نظم قانونية مماثلة عن طريق تقاسم الخبرة الفنية القانونية والممارسة العملية معها. وجرى الترحيب بالنزعة الاستباقية من جانب الدول الأطراف في تحديد الدول التي يمكن أن تصبح أطرافاً وبناء شراكات معها. وكما ذُكر سابقاً، فإن الجهود المضطلع بها في هذا الاتجاه قد بُدلت بصورة ثنائية من جانب دول كما بُدلت بصورة مشتركة من جانب منظمات إقليمية ومنظمات مجتمع مدني، ولكن يلزم القيام بمزيد من الأنشطة في هذا الصدد. واقترح أحد الوفود استحداث شبكة غير رسمية من المستشارين القانونيين يقومون بالتواصل في المناطق تكملةً للجهود المبذولة من جانب المجتمع المدني في مجال تحقيق العالمية لنظام روما الأساسي. وسُلطت الأضواء أيضاً على الحاجة

(١١) ١٣ دولة هي من الدول الموقعة على 'الاتفاق المتعلق بامتيازات وحصانات المحكمة الجنائية الدولية' حتى تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢: الأردن، وبيرو، وتنزانيا، وجامايكا، وجزر البهاما، والسنغال، وسيراليون، وغانا، وغينيا، وفنزويلا، ومدغشقر، ومنغوليا.

إلى إشراك الدول غير الأطراف ضمن الجهات المشاركة في الأنشطة المتوقعة أو إلى أن يجري معها تبادل النتائج المتحققة بقصد زيادة الوعي والاهتمام بعمليات التصديق المستقبلية.

٣٣- وبالنظر إلى أهداف خطة العمل، جرى التأكيد على أن الدول الأطراف ينبغي أن تسعى إلى إتاحة المعلومات على نطاق واسع، بما في ذلك عن طريق تزويد الأمانة بالمعلومات ذات الصلة عن الأنشطة المضطلع بها للنهوض بتحقيق العالمية لنظام روما الأساسي ولتنفيذه بالكامل.

رابعاً- التوصيات

ألف- إلى جمعية الدول الأطراف

١- مواصلة رصد تنفيذ خطة العمل رسداً دقيقاً.

باء- إلى الدول الأطراف

٢- مواصلة القيام، قدر الإمكان، بتعزيز الطابع العالمي والتنفيذ الكامل لنظام روما الأساسي في علاقاتها الثنائية والإقليمية والمتعددة الأطراف؛

٣- مواصلة جهودها الرامية إلى نشر المعلومات المتعلقة بالحكمة على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي، بما في ذلك عن طريق تنظيم الأحداث والحلقات الدراسية والمنشورات والدورات وغيرها من المبادرات التي يمكن أن تزيد الوعي بأعمال المحكمة؛

٤- مواصلة تزويد الأمانة بالمعلومات المحدثة ذات الصلة بتحقيق الطابع العالمي والتنفيذ الكامل لنظام روما الأساسي، بما في ذلك معلومات الاتصال الحالية الخاصة بجهات الوصل الوطنية؛

٥- القيام - بالاشتراك مع المجتمع المدني والأوساط الأكاديمية والمنظمات الدولية والرابطات المهنية - بتنظيم حلقات دراسية وحلقات نقاشية للخبراء وأحداث تركز على النهوض بتحقيق الطابع العالمي والتنفيذ الكامل لنظام روما الأساسي، في نيويورك ولاهاي وفي المناطق المختلفة، ونشر المعلومات عن أعمال المحكمة وأحكام نظام روما الأساسي؛

٦- مواصلة تقديم المساعدة الفنية والمالية، متى أمكن ذلك، إلى الدول الراغبة في أن تصبح أطرافاً في النظام الأساسي وإلى تلك الراغبة في تطبيق هذا النظام الأساسي في تشريعاتها الوطنية؛

٧- مواصلة التعاون مع المحكمة حتى تتمكن الأخيرة من أداء مهامها تبعاً لذلك.

جيم- إلى أمانة جمعية الدول الأطراف

٨- مواصلة دعم الدول في جهودها الرامية إلى تعزيز الطابع العالمي والتنفيذ الكامل لنظام روما الأساسي عن طريق العمل كجهة وصل لتبادل المعلومات، وتوفير المعلومات المحدثة بهذا الشأن، بما في ذلك بوضع هذه المعلومات على الموقع الشبكي للمحكمة؛

- ٩- تجميع المعلومات عن جميع الموارد المتاحة والجهات المانحة المحتملة، ووضعها على الموقع الشبكي للمحكمة لتيسير وصول الدول إليها؛
- ١٠- إعداد مصفوفة لغرض تحسين تبادل المعلومات بين المستخدمين المحتملين والجهات المانحة للمساعدة الفنية.
-